قرار رئيس المجلس الرئاسي
رقم (35) لسنة 2025م
بشأن تشكيل لجنة حقوقية لمتابعة
أوضاع السجون وأمان الاحتجاز

رئيس المجلس الرئاسي :-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 03/أغسطس/2011م وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17/ديسمبر/2015م .
- وعلى ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 09/نوفمبر/2020م .
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/مارس/2021م، في مدينة سرت .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل، ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (15) لسنة 2021م، بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي وتنظيم الجهاز الإداري بديوان المجلس الرئاسي.
- وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء .
- وعلى ما تقتضيه متطلبات المرحلة من إجراءات لترسيخ الأمن والاستقرار بالعاصمة طرابلس، والمصلحة العامة .

قـــــــرر

مادة (1)

تشكل لجنة حقوقية مؤقتة برئاسة قاضي بدرجة مستشار، وعضوية كل من :-

1. ممثل عن وزارة العدل .
2. ممثل عن مكتب النائب العام .
3. ممثل عن وزارة الداخلية .
4. ممثل عن النقابة العامة للمحامين .
5. ممثل عن المجلس الرئاسي .
6. عضو عن قسم حقوق الانسان والعدالة الانتقالية وسيـــــادة القانون ببعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا بصفته مستشار فني .

المادة (2)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب أحكام المادة (1) من هذا القرار متابعة أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز واجراء زيارات تفتيش ميدانية دورية وحصر ومراجعة حالات التوقيف التي تمت خارج نطاق السلطة القضائية او دون الإحالة الى النيابة العامة، ورفع توصيات بشأنها إلى الجهات المختصة مع ضمان احترام الإجراءات القانونية والضمانات الحقوقية للنزلاء والموقوفين .

المادة (3)

تقوم اللجنة بإعداد تقارير دورية عن نتائج أعمالها تحال إلى المجلس الرئاسي، ووزارة العدل بحكومة الوحدة الوطنية متضمنه توصياتها اللازمة بالخصوص .

المادة (4)

للجنة التواصل مع اللجان والمؤسسات الدولية للاستفادة من خبراتها في هذه الجوانب .

المادة (5)

للجنة ان تستعين بمن تراه مناسبا من الخبراء او الجهات المختصة بحسب مقتضيات العمل .

المادة (6)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه أحكامه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

د. محمد يونس المنفي

رئيس المجلس الرئاسي الليبي

صدر في: 8/ ذو الحجة 1446 هجري

بتاريخ: 4/ 06/ 2025 ميلادي

(56)